



الوضوء بالماء المخصّص للشرب - 26 / Jan / 2020

السؤال: هل يصحّ الوضوء بالماء المخصّص للشرب ، من قبيل ماء البرّاد؟

الجواب: لا يصحّ، إلا إذا علم برضا صاحب الماء، أو كان الماء موقوفاً ولم يكن الوضوء به على خلاف جهة الوقف وكان بإذن متولي الوقف.